## المملكة العربية السعودية

التكلفة التقديرية حسب نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بالمرسوم الملكي (م/١٢٨) لعام ١٤٤٠ هـ

<u>ت الحصومية العصادر بالمرشوم المنصي رم ١١٨٠) تعام عماء هد</u> نص النظام	اللائحة	النظام	الفقرة	المادة
على الجهة الحكومية -قبل وضع التكلفة التقديرية للأعمال والمشتريات- القيام بالآتي: بالآتي: دراسة أسعار السوق بشكل دقيق، وأن تراعي في ذلك تحديد حد أعلى للقيمة الإجمالية المتوقعة للعقد.			1	الثالثة والعشرون
وضع الضوابط اللازمة للمحافظة على سرية التكلفة التقديرية.		V	۲	
مع مراعاة ما ورد في المادة (الثالثة والعشرين) من النظام، تقوم الجهة الحكومية بوضع أسعار تقديرية استرشادية للأعمال في جداول البنود والكميات الخاصة بالمنافسة؛ مع الاستعانة بالجهاز الفني الذي شارك في اعداد المواصفات وغيره من الجهات المتخصصة بالتسعير، ويجب الأخذ في الاعتبار عند وضع الأسعار لكافة ما يلي: أ- الأسعار السائدة في السوق ب- الأسعار التي سبق التعامل بها ج- المرجعيات السعرية المعتمدة داخليا وخارجيا د- بيانات الأسعار الصادرة عن الجهات المتخصصة إن وجدت هـ- التكاليف التقديرية للأعمال والمشتريات التي يعدها مركز تحقيق كفاءة الإنفاق وفقا للبيانات والمرجعيات الواردة في هذه المادة.				السابعة والعشرون

نص النظام	اللائحة	النظام	الفقرة	المادة
و-أن تعكس الأسعار القيمة الفعلية للأعمال والمشتريات المطروحة ز- أن توضع الأسعار التقديرية في ملف الكتروني مشفر يتم إرساله إلى رئيس لجنة فحص العروض قبل إعلان المنافسة			۱ /و ، ز	
على الجهة الحكومية ومركز تحقيق كفاءة الإنفاق وجميع المشاركين في وضع الأسعار التقديرية المحافظة على سريتها.	<b>✓</b>		۲	السابعة والعشرون
تلغى المنافسة في حال عدم وضع الجهة الحكومية اسعاراً تقديرية لها.			٣	